جمع (الميقات) وهو الوقت المحدود فاستُعير للمكان . ومنه (مواقيت) الحجّ : لمواضع الإحرام . وقد فُعل بالوقت مثل ذلك فقال أبو حنيفة : " من تعدّ َى وقتَه إلى وقتٍ اقرب منه أو ابعدَ فإنه يُجزِئه " . وفي الجامع الصغير : " ووقتُه (287 / أ) البستانُ " أي ميقاته بستان بني عامر . ثم استُعمل في كل حَدّ ٍ ومنه قوله : " هل في ذلك وقت " أي حدّ ٌ بين القليل والكثير .

وقد اشتقّوا منه فقالوا : (وقَتَ) ا ُ الصلاة َ ِ و (وقتّ ُها) : أي بيْن وقتها وحدّ َده ثم قيل لكل محدود (موقوتٌ) و (موقّ َتٌ) . ومنه حديث عليّ Bه : " فإنّ َ رسول ا لم يَ َقِتْ فيه شيئاً " أي لم يَ َفرِض في شُرْب الخمر مقداراً معيّ َناً من الجَ َلْد .

(وقح) : .

(توقيحُ) الدابة : تصليب حافره بالشحم المُذاب إذا حَ َفي أي رقّ َ من كثرة المشي والراء خطأ . وحافِرٌ (وَقاحٌ) صُلبٌ خِلقةً .

و (وقد) : .

(الوُقود) بالضم : مصدر (وقَدتِ) النارُ وبالفتح : ما توقد به من الحطَب . وباسم الفاعل منه كُني (أبو واقدٍ) الليثيّ ِ واسمه الحارث بن عوفٍ له صحبةٌ وهو الذي بعثه عمر Bه إلى المرأة التي رُميتْ بالزنا وواقِد بن عمْرو بن سعْدٍ يَروي عن أنس بن مالك وابن جُبير .

و (المِيقَدة) : .

بالمَشعر الحرام على قُزَحَ كان أهل الجاهلية يُوقدون عليها النار